رابط المادة على منصة باحث

سبل السلام

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 103كتاب الصلاة | باب صلاة المسافر والمريض 5

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد باب صلاة المسافر والمريض وعنه رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة - 00:00:01

فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة. متفق عليه. واللفظ للبخاري قول المؤلف رحمه الله تعالى وعنه يعني عن راوي الحديث السابق وهو انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:00:25

الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين من حين قدومه صلى الله عليه وسلم الى المدينة مهاجرا من مكة حتى توفاه الله وانس ملازم له. وذلك ان امه رضي الله عنها ام سليم اسلمت. واخذت - 00:00:50

تعلم ابنها انس يقول لا اله الا الله محمد رسول الله وهو صغير. فقال لها ابوه مالك لا تفسدي علي ابني. فقالت ما افسدته وانما اصلحه. هذا صلاحه بالاسلام. فلما علم ابوه - 00:01:16

مالك ان الرسول صلى الله عليه وسلم يريد الهجرة من مكة الى المدينة خرج فرارا عليه الاسلام فخرج في البرية فلقي اعداء له فقتلوه والعياذ بالله. فلما وصل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:36

الى المدينة واذا انس ابن مالك رضي الله عنه عمره عشر سنوات فاتت به امه رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما من اهل بيت من بيوت المدينة الا وهم يحبون - 00:01:56

ان ينحلوك. واني انحلك ابني هذا يخدمك. فاقبله يا رسول الله. فقبله الرسول صلى الله عليه وسلم اهدت رضي الله عنها اعز ما تملك وهو ابنها انس. رضي الله عنه - 00:02:16

وقبله النبي صلى الله عليه وسلم فكان يرسله في الحاجة الى الرجال والى النساء لانه صغير رضي الله عنه. ويخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوات والجهاد في سبيل الله ولا يقاتل لانه غير مكلف صغير. وقالت امه مرة يا - 00:02:36

رسول الله خويدمك هذا لا تنساه من دعواتك. فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بان يكثر الله وماله وولده ويطيل عمره ويغفر له. فطال عمره رضي الله عنه حتى تجاوز المئة - 00:03:00

كثر ماله وولده فدفن من ولده الشيء الكثير فوق المئة وكان ثمره بستانه في البصرة يثمر في مرتين ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم. وكانت تشم رائحة الطيب من بستان انس ابن مالك من مسافة - 00:03:20

بعيدة. فيقول ادركت الثلاث كثرة المال والولد وطول العمر. وارجو الله ان يحقق الرابعة وهي المغفرة رضي الله عنه وارضاه. واذا كان من اكثر الصحابة رضي الله عنهم رواية للحديث. يروي عن - 00:03:40

النبي صلى الله عليه وسلم الشيء الكثير من ملازمته له صلى الله عليه وسلم. وكان يحفظ سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول لتلميذه ثابت بعدما يخبره ببعض القضايا لو اخبرت احد - 00:04:00

احدا بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخبرتك. لكن والله ما اخبرت احدا ولا يخبر ولا امه رضي الله عنه وارضاه يقول الامام ابن حجر رحمه الله في كتابه وعنه يعني عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال خرجنا - 00:04:20

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة. خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي

ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة - 00:04:40
متفق عليه واللفظ للبخاري انظر الى امانة العلماء رحمة الله عليهم في لنقل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول رحمه الله متفق عليه واللفظ للبخاري معنا هذا ان هذا الحديث في الصحيحين في البخاري ومسلم لكن اللفظ هذا ليس موجودا في مسلم - 00:05:00
انما هو موجود في البخاري. فامانة النقل والاهتمام بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتم عليه ان يبين الواقع. يقول متفق عليه واللفظ للبخاري. وفي رواية قيل لانس كم اقمتم بمكة؟ قال عشرة ايام - 00:05:30
وهذا الحديث يدل على ان المسافر اذا خرج من بلده الى مكان ما يقصر الصلاة حتى يعود الى بلدهم ما دامه واصلا السفر. وهذا الحديث يدل على ذلك. فانا اسلم ما سئل كم اقمتم في مكة؟ قال عشرة ايام. ولم يبين ان هذا في غزوة الفتح او في حجة الوداع - 00:05:56
لكن اللفظ والمعنى يدل على انه كان هذا في حجة الوداع. لان النبي صلى الله عليه عليه وسلم اقام بمكة في غزوة الفتح تسعة عشر يوما او سبعة عشر يوما يرتب امور - 00:06:26
مكة عليه الصلاة والسلام ويتجهز لغزو الطائف هوازن وثقيف في الطائف. وخرج الى حنين عليه الصلاة والسلام. ما هي عشرة ايام؟ اقامته في مكة في غزوة الفتح. اكثر من ذلك. وانما هذه في - 00:06:46
في حجة الوداع وعرف العلماء رحمهم الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم الى مكة صبيحة يوم اربعة ذي الحجة. وعاد الى المدينة صبيحة يوم اربعة عشر من من ذي الحجة - 00:07:06
كم يكون عشرة ايام. عليه الصلاة والسلام. عشرة ايام. هل هي اقامة في مكان واحد؟ او لا هذا الذي استنتج منه العلماء رحمهم الله. اقام بمكة الرابع والخامس والسادس والسابع - 00:07:26
وصلى الفجر في اليوم الثامن ثم انتقل الى منى ومن منى الى عرفات ومن عرفات الى مزدلفة. ومن مزدلفة الى منى ومن منى الى مكة ومن مكة الى منى. ومن منى الى مكة يوم - 00:07:46
الثالث عشر من ذي الحجة رجع الى مكة عليه الصلاة والسلام. وبات تلك الليلة ليلة اربعة عشر من محصب وفي اخر الليل دخل المسجد الحرام وودع وتوجه الى المدينة عليه الصلاة والسلام. فقال العلماء رحمهم الله ان هم القول الواضح - 00:08:06
الذي هو على وفق هذا الحديث وامثاله عند الامام احمد رحمه الله ان المقيم في البلد في اثناء سفره اذا اقام واحد وعشرين صلاة فانه يقصر. وان اقام اكثر فانه - 00:08:26
ولا يقصر. من اين اخذوا هذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مكة احدى وعشرين صلاة. وكان يقصر ما الرابع والخامس والسادس والسابع هذه اربعة في خمسة بعشرين وصبيحة يوم الثامن واحد وعشرين صلاة - 00:08:46
قال الامام احمد رحمه الله اذا اقام في البلد الذي يمر به احدى وعشرين صلاة فيقصر. واذا فلا يقصر يعني اذا علم انه يقيم اكثر. قال الشافعي ومالك رحمة الله عليهم اذا نوى الاقامة اربعة ايام - 00:09:07
فيقصر فان نوى اكثر من اربعة ايام فلا يقصر. وقال ابو حنيفة رحمه الله اذا نوى الاقامة عشرة ايام خمسة عشر يوم يقصر والا فلا يقصر. وهذا مستندهم هذا الحديث وهذا الحديث دلالته واضحة. ان - 00:09:27
صلى الله عليه وسلم صلى في مكة احدى وعشرين صلاة ثم انتقل الى منى وصلى بها ثم انتقل من منى الى عرفات ثم انتقل من عرفات الى مزدلفة ثم انتقل من مزدلفة الى منى ثم انتقل - 00:09:47
من منى الى مكة ثم عاد من مكة الى منى ثم رجع من منى الى مكة عليه الصلاة والسلام فهذه تنقلات اربعة ايام مستقر. واحد وعشرين صلاة مستقر في مكة. وبعدها كان تنقلات. فيؤخذ من هذا ان الانسان - 00:10:07
فاذا ذهب الى منطقة من المناطق مثلا ينوي الاقامة اكثر من اربعة ايام في هذا المكان الذي هو فيه فالاولى له خروجا من الخلاف الا يقصر. فان نوى الاقامة اربعة ايام مثلا او احدى وعشرين صلاة على ان ينتقل مثلا من - 00:10:27

محافظة الى محافظة ومن مكان الى مكان ومن محافظة الى مركز ان له ان يقصر لانه بدأ الرحيل. واعلم اخي انه لا تلازم بين الجمع والقصر. وقد يشرع ويستحب الجمع ولا يشرع القصر. وقد يشرع القصر - 00:10:47

ولا يشرع الجمع. وقد لا يشرع الجمع ولا القصر. وقد يشرع احدهما دون الاخر. وذلك انه اذا كان مسافرا يمشي في الطريق بسيارته او على راحلته في شرع له الجمع والقصر لانه جد به السير ويجمع - 00:11:07

الارفق به من تقديم او تأخير هو بالخيار. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارتاح لا قبل ان تزول الشمس الظهر وجمعها مع العصر جمع تأخير. واذا ارتحل بعد زوال الشمس صلى الظهر والعصر ثم ارتحل - 00:11:27

العصر مع الظهر فاذا جد به السير فله ان يجمع ويقصر والجمع الارفق به من تقديم او واذا كان نازلا في المكان في استراحة او فندق او خيمة او على الطريق او نحو ذلك وسيمر - 00:11:47

الوقتان الظهر والعصر وهو نازل. والمغرب والعشاء وهو نازل. فالاولى له ان يقصر ولا يجمع. فعل النبي صلى الله عليه وسلم في منى فيجمع متى يجمع اذا جد به السير ويجمع في حالة اخرى ولا يقصر اذا كان - 00:12:07

كان مريضا في بلده مريض في بلده يشق عليه ان يصلي الظهر في وقتها والعصر في وقتها والمغرب في وقتها في وقتها فله ان يجمع الظهر والعصر اربع اربع ويجمع المغرب والعشاء ثلاث واربع لا يقصر لانه غير - 00:12:27

وانما له ان يجمع اذا شق عليه ان يقوم يتوضأ لكل صلاة فيجمع الوقتين معا. ولا يشرك الجمع ولا القصر اذا كان معافا في بلده. لا يجمع ولا يقصر. فاذا كان نازلا وهو مسافر في شرع له القصر دونه - 00:12:47

واذا جد به السير يشرع له الجمع والقصر. واذا كان مريضا في بلده يشرع له الجمع دون القصر. واذا كان صحيحا معافى فلا يشرع له لا جمع ولا قصد. كل الاربعة تتأتى فهذا الحديث دل على انه اقام - 00:13:07

فصلى الله عليه وسلم بمكة اربعة ايام وزيادة فرض على اربعة الايام يوم الثامن الفجر احدى وعشرين صلاة. فقال الامام احمد رحمه الله لانه معلوم مشهور عنه التمسك بالسنة رحمة الله عليه. لا يأخذ - 00:13:27

الاجتهاد او القول لاحد ما كائنا من كان ما دام يجد سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال اذا نوى الاقامة واحد احدى وعشرين صلاة في مكان ما فله ان يقصر. وان - 00:13:47

اذا نوى الاقامة اكثر من ذلك فلا. اما من لا يدري عن اقامته ينتظر قادم متى ما قدم يقول مشينا. ينتظر معاملة متى ما تنتهي يقول مشينا. ينتظر المريض متى ما يرخص له من المستشفى يقول مشينا. ما يدري - 00:14:07

يجلس يوم يومين خمسة عشرة فهذا يرى كثير من العلماء ان له القصر مطلقا ولو طالت اقامته ما دام لا يدري متى يغادر. فانس رضي الله عنه يقول خرجنا من المدينة - 00:14:27

نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم الرباعية ركعتين. حتى رجعنا الى المدينة. وصدق انس رضي الله عنه لاننا صلى الله عليه وسلم ما استقر في مكانه الا في مكة اربعة ايام فقط وزيادة فريضة الفجر يوم الثامن. علما - 00:14:44

ان الخلافة كثير في القصر والجمع والاقوال متعددة وبعضها شاذة وبعضها لا دليل عليها فليحذر المسلم التلاعب او التساهل في الصلاة. لا يأخذ بكل قول. بعض الاقوال لا دليل عليها وانما هي اجتهاد. فعندنا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واضحة جلية يتمسك بها. ونترك ما عداها ما نتلف - 00:15:04

يمين وشمال نضيع مثلا فالمرء اذا نوى الاقامة اربعة ايام وزيادة فرض له يقصر فقط. واذا نوى اكثر من ذلك قبل فلا يقصر. ان كان لا يدري مدة اقامته فله ان يقصر - 00:15:34

كله اذا كان هو ورفقته في مكان ما. اما ان يترك صلاة الجماعة من اجل ان يقصر فهذا لا يسوغ اذا كان وحده يقصر يترك صلاة الجماعة من اجل ان يقصر لا يجوز له. عليه ان يصلي مع الامام ويتم اذا اتم - 00:15:54

اذا صلى خلف امام يتم فيتم. فاذا صلى المسافر خلف امام يتم اتم مثله. واذا صلى المقيم خلف امام مسافر فانه اذا سلم الامام يقوم ويأتي بما بقي عليه من صلاته لقوله صلى الله عليه - 00:16:14

عليه وسلم لاهل مكة اتموا يا اهل مكة. فانها قوم سفر. قال هذا في غزوة الفتح عليه الصلاة والسلام كان يصلي بالناس ركعتين واهل مكة يصلون معه فامرهم ان يتموا صلاتهم لانه مسافر هو - 00:16:34

ومن جاء معه من المدينة عليه الصلاة والسلام ورضي الله عنهم اجمعين قال الامام الصنعاني رحمه الله تعالى في شرح هذا الحديث وعنه اي عن انس قال خرجنا مع رسول - 00:16:54

لله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة وكان يصلي اي الرباعية ركعتين ركعتين اي كل رباعية ركعتين. حتى رجعنا الى المدينة متفق عليه. واللفظ للبخاري. يحتمل ان هذا - 00:17:12

كان في سفره في عام الفتح. ويحتمل انه في حجة الوداع. الا ان الا ان فيه عند ابي داود زيادة. انهم قالوا لانس هل اقمتم بها شيئا؟ قال اقمنا بها عشرا - 00:17:32

قوله اقمنا بها عشرا يدل على ان المراد فيه حجت الوداع لانها هي التي اقام بها النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر وليست كل العشر في مكة وانما هي في منطقة مكة - 00:17:52

المشاعر اربعة في مكة ويوم في منى ويوم في عرفة وليلة في مزدلفة واليوم الثاني في منى وهكذا ويأتينهم اقاموا في الفتح زيادة على خمسة عشر يوما او خمس عشرة. فقد لان غزوة الفتح - 00:18:10

ما اقام في مكة عشرة ايام عليه الصلاة وانما اكثر. قام بها على رواية خمسة عشر وقيل سبعة عشر وقيل تسعة عشر يوم. كان يرتب اعمال مكة عليه الصلاة والسلام ثم توجه الى حنين والطائف نعم. وقد صرح - 00:18:33

في حديث ابي داوود ان هذا اي خمس عشرة ونحوها كان عام الفتح وفيه دلالة على انه لم يتم مع اقامته في مكة وهو كذلك كما يدل عليه الحديث الآتي - 00:18:53

وفيه دليل على ان نفس الخروج من البلد بنية السفر يقتضي القصر. ولم ولو ولو لم من البلد ميلا ولا اقل. وانه وانه لا يزال يقصر حتى يدخل البلد. ولو صلى وبيوتها بمرأى منه. انتهى كلامه رحمه الله. على ان - 00:19:12

الخروج يعني اذا خرج من البلد يقصر. في قول لبعض العلماء رحمهم الله قالوا اذا خرج نهارا فلا يقصر حتى لا يأتيه الليل. واذا خرج ليلا فلا يقصر حتى يصبح. قول اخر انه اذا خرج فلا يقصر حتى يتجاوز ثلاثة - 00:19:37

والصحيح انه كما دل عليه هذا الحديث انه متى ما خرج وجعل البلد خلف ظهره فانه يصلي خصرا ما دام ينوي يرغب في مسافة تقصر فيها الصلاة. ولو انه يرى - 00:19:57

سواء كان مسافر او قادم. اذا قدم ولو انه يرى البيوت ما دام ما دخل فله ان يقصر. فاذا دخل فلا صورة مثلا قادم الى بلده قبل الوصول بخمسة كيلو او اقل او اكثر نزل وصلى عليه الظهر والعصر يصلي الظهر والعصر - 00:20:17

ولو انهما حان وقت صلاة العصر وصلاته صحيحة. ولو انه يرى البلد ما دام ما دخل. فاذا دخل قبل ان يصلي فيلزمه ان يصلي الظهر اربعة والعصر ان كان قد دخل وقتها فيصليها وان كان لم يدخل وقتها فينتظر حتى يدخل وقت صلاة - 00:20:37

العاصرة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله - 00:20:57